

تصدر عن وزارة الإعلام
مملكة البحرين

المراسلات

إدارة الشؤون التنظيمية

الجريدة الرسمية

وزارة الإعلام

المنامة-مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@info.gov.bh

الموقع الإلكتروني:

www.mia.gov.bh

السنة السابعة والسبعون



تعديل على قائمة الجزاءات الصادرة عن الجهة ذات الصلة في مجلس الأمن
التابع للأمم المتحدة تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بشأن منع
وقمع الإرهاب وتمويله ومنع وجمع ووقف انتشار
أسلحة الدمار الشامل وتمويلها

وفقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠١ بشأن حظر ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين العمل بالتعديل على قائمة الجزاءات المرافق، والصادر عن الجهة ذات الصلة في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بشأن منع وجمع الإرهاب وتمويله ومنع وجمع ووقف انتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويلها فوراً دون تأخير، وذلك وفقاً للآليات والإجراءات والقواعد المحددة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٢) لسنة ٢٠٢١.

United Nations Nations Unies

HEADQUARTERS | SIEGE | NEW YORK, NY 10017
TEL.: + 212 963 4574 | SC-1267-COMMITTEE@UN.ORG

المرجع: DPPA/SCAD/SCSOB/2025/SCA/2/25 (04)

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، تحياته إلى الممثلين الدائمين والمراقبين لدى الأمم المتحدة ويود الإبلاغ بما يلي:

في 16 حزيران/يونيه 2025، وافقت اللجنة على إضافة القيودات المبينة أدناه إلى قائمة الجزاءات الخاصة بها التي تضم أسماء الأفراد والكيانات الخاضعين لتدابير تجميد الأصول وحظر السفر وحظر توريد الأسلحة المنصوص عليها في الفقرة 1 من قرار مجلس الأمن 2734 (2024)، والتي اتخذت بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

ألف - الأفراد

QDi.436 الاسم: 1: أبو بكر 2: صوالح

الاسم (باللغة الأصلية): غير متوفر

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: 13 Jan. 1992 مكان الولادة: Mengo، أوغندا
كنية كافية لتحديد الهوية: a) ABUBAKER SWALEH b) TOM KIYURIGE كنية غير كافية
لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: أوغندا رقم جواز السفر: أوغندا A00195974 رقم الهوية الوطنية:
أوغندا CM920231090NZA العنوان: سجن لوزيرا، لوزيرا، كامبالا، أوغندا أدرج في القائمة بتاريخ:
16 حزيران/يونيه 2025 معلومات أخرى: يقدم أبو بكر صوالح الدعم المالي أو المادي أو التكنولوجي
لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (المدرج في القائمة باسم القاعدة في العراق (QDe.115) أو
الخدمات المالية أو الخدمات الأخرى له أو دعماً له. وقد عمل منذ عام 2018 كميسر لتنظيم الدولة
الإسلامية في تقديم الدعم المالي واللوجستي بما في ذلك التجنيد لصالحه في شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي.
رقم الهاتف +963936016952. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن
التابع للأمم المتحدة: [https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-](https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals)
Notices-Individuals انقر هنا

يمكن الاطلاع على أسماء الأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة عملاً بقرار من اللجنة في الجزء الخاص بـ "النشرات الصحفية" من الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي:

<https://www.un.org/securitycouncil/ar/sanctions/1267/press-releases>.

وللحصول على نسخة محدّثة تماماً من قائمة الأفراد والكيانات المرتبطين بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة والخاضعين لتدابير الجزاءات، تُشجّع الدول الأعضاء على الرجوع بصفة منتظمة إلى الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: https://www.un.org/securitycouncil/ar/sanctions/1267/faq_sanctions_list. والجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة متاحة في شكل HTML و PDF و XML ويتم تحديثها بانتظام استناداً إلى المعلومات ذات الصلة التي تقدّمها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية.

ويتم أيضاً تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تبعاً لجميع التغييرات المُدخلة على قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة. ويمكن الاطلاع على نسخة محدّثة من القائمة الموحدة عن طريق العنوان الإلكتروني التالي: <https://www.un.org/securitycouncil/ar/content/un-sc-consolidated-list>.

ووفقاً للفقرة 19 من القرار 1526 (2004)، تقوم الأمانة العامة تلقائياً بإحالة آخر المعلومات المستجدة في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة إلى الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية عن طريق البريد الإلكتروني بعد وقت قصير من نشر هذه المعلومات في الموقع الشبكي للجنة. والدول الأعضاء مدعوة إلى تقديم أي معلومات محدّثة أو جديدة لهذا الغرض إلى الأمانة العامة بواسطة البريد الإلكتروني على العنوان التالي: SC-1267-Committee@un.org. وتشجّع اللجنة جميع الدول على فسخ المجال لتنفيذ آخر المستجدات في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة اعتماداً على رسائل البريد الإلكتروني أو الإشعارات الإلكترونية أو النشرات في الموقع الشبكي.

16 حزيران/يونيه 2025